

تبين الحقائق شرح كنز الدقائق

@ 110 @ إلا بالأولين وقال مالك لا تجوز إلا بالأول لانه المنقول عنه صلى الله عليه وسلم والتعليل للتعدية يؤدي إلى تعطيل المنقول فلا يجوز وجه قول الشافعي أن زيادة الألف واللام لا تزيده إلا تأكيدا فيجوز وجه قول أبي يوسف أن أفعل تقتضي الزيادة بعد مشاركة غيره إياه في الصفة وفي صفات الله لا يمكن فكان بمعنى فعيل إذ لا يشاركه فيها أحد وقد جاء في كلامهم بمعنى فعيل قال الشاعر % (إن الذي سمك السماء بنى لنا % بيتا دعائمه أعز وأطول) % | أي عزيز طويل وقال تعالى ^ (لا يصلاحها إلا الأشقى أي الشقي) ^ وقال عز وجل ! 2 2 ! أي التقي وقال عز من قائل ! 2 2 ! أي هين عليه ومحمد مع أبي حنيفة في العربية حتى يكون شارعا بأي لفظ كان من العربية إذا كان يراد به التعظيم ومع أبي يوسف في الفارسية حتى لا يكون شارعا في الصلاة إذا كان يحسن العربية لأن للعربية مزية على غيرها ولأبي حنيفة قوله تعالى ! 2 2 ! أي فعظم وهو يحصل بأي لسان كان والأصل في النصوص أن تكون معللة لما عرف في موضعه فلا يعدل عنه إلا بدليل والمقصود من التكبير والصلاة التعظيم وقد حصل فلا معنى لإيجاب المعين مع علمنا أنه لم يجب لعينه فصار نظير قوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فلو آمن بغير العربية جاز إجماعا لحصول المقصود وكذا التلبية في الحج والتسمية عند الذبح يجوز بها بالإجماع فكذا هذا وعلى هذا الخلاف الخطبة والقنوت والتشهد وفي الأذان يعتبر المتعارف ثم الأصل عندهما أن ما تجرد للتعظيم من أسماء الله تعالى جاز الافتتاح به نحو الله وسبحان الله ولا إله إلا الله وما كان خيرا لم يجز نحو لا حول ولا قوة إلا بالله أو ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولو قال بسم الله الرحمن الرحيم لا يصير شارعا لأنه للتبرك فكأنه قال اللهم بارك لي وقيل يصير شارعا ولو ذكر الاسم دون الصفة بأن قال الله أو الرحمن أو الرب أو الكبير أو أكبر أو الأكبر ولم يزد عليه يصير شارعا عند أبي حنيفة ولا يصير شارعا عند محمد إلا بالاسم والصفة ومراده المبتدأ والخبر وفي الينايع لو قال أجل أو أعظم لا يصير شارعا إجماعا وفي فتاوى الفضلى بالرحمن يصير شارعا وبالرحيم لا لأنه مشترك ولو افتتح باللهم لا يصير شارعا في رواية لأن معناه اللهم أمانا بخير عند الكوفيين ويصير شارعا في أخرى لأن معناه يا الله عند البصريين فيكون تعظيما خالصا وأما القراءة بالفارسية فجائزة في قول أبي حنيفة وقال أبو يوسف ومحمد لا تجوز إذا كان يحسن العربية لأن القرآن اسم لمنظوم عربي لقوله تعالى ! 2 2 ! وقال تعالى ! 2 ! والمراد نظمه ولأبي حنيفة قوله تعالى ! 2 2 ! ولم يكن فيها بهذا النظم وقوله تعالى ! 2 2 ! فصح إبراهيم كانت بالسريانية وصح موسى بالعبرانية فدل على كون ذلك

قرآنا وما تلياه لا ينفي كون